

قرار رقم (٤١٨) لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩/ ٢ / ٢٧

باعتتماد تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق التأمين الخاص
للعاملين بالشركة العامة لصناعة الورق "راكتا"

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير
المصرفية.
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتحديد اختصاص السادة نائبي السيد
الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة.
وعلى قرار الهيئة المصرية العامة للتأمين رقم (٢٠) لسنة ١٩٧٨ بقبول تسجيل صندوق
التأمين الخاص للعاملين بالشركة العامة لصناعة الورق "راكتا" برقم (١٨).
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها.
وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة في ٢٠١٨/٨/٢٢
بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي اعتباراً من ٢٠١٨/١/١ .
وعلى محضر اجتماع لجنة البت في طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة
وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية المشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (٣٣٠) لسنة ٢٠١٦
بجلستها المنعقدة في ٢٠١٩/٢/٢٠ باقتراح اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور.
وعلى مذكرة الإدارة العامة لترخيص صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة
٢٠١٩/٣/٢٥.

قرر



مادة (١) : يستبدل بنصوص المادة (٧/هـ) من الباب الرابع (العضوية) والبندين (أولاً/١ ، ثانياً/أ) من ٤٦٠

المادة (١٠) من الباب الخامس (المزايا) النصوص التالية :-

مستش

الباب الرابع : (العضوية)

مادة (٧) : يشترط فى العضو ما يلى :

هـ) الحد الأقصى لسن الانضمام للصندوق ٣٠ عاماً ويجوز قبول أعضاء تجاوزوا هذا السن بحد أقصى ٤٠ عاماً بشرط سدادهم رسم عضوية لمرة واحدة وفقاً للجدول التالى :

السن عند الانضمام (بالسنوات)	رسم العضوية (بالجنيه)
٣١	٣٤٧,٢٤
٣٢	١٠٧٩,١٧
٣٣	١٨٥١,٦٣
٣٤	٢٦٦٥,٦١
٣٥	٣٥٢٢,٣٩
٣٦	٤٤٢٢,٦٢
٣٧	٥٣٦٧,١٩
٣٨	٦٣٥٦,٤١
٣٩	٧٣٩٠,٨٦
٤٠	٨٤٧١,٠٧



٤٦٠٧٦

الباب الخامس : (المزايا)

مادة (١٠) :

أولاً : تصرف المزايا التأمينية التالية :

(١) فى حالة انتهاء الخدمة بسبب بلوغ سن التقاعد القانونية (سن الستين) أو الوفاة أو

العجز الكلى المستديم :

يؤدى الصندوق للعضو أو لورثته الشرعيين (فى حالة عدم تحديد مستفيدين عنه) ميزة

تأمينية بواقع ما يلى :

(١) ألفان وسبعمائة وخمسون جنيهاً وذلك عن كل سنة اشتراك فى الصندوق إعتباراً من

٢٠١٥/١/١ أو من تاريخ الاشتراك بالصندوق إذا كان لاحقاً وحتى تاريخ انتهاء

الخدمة.

(٢) ثمانية وثلاثون ألف جنيهاً، ويشترط لاستحقاق هذه الميزة أن يكون للعضو مدة

اشتراك فعلية بالصندوق عشرون عاماً على الأقل ويستثنى الأعضاء المؤسسين

سـ

وحالات الوفاة والعجز من هذا الشرط، وبالنسبة للأعضاء الجدد يتم احتساب مزايا التقاعد نسبياً وفقاً لمدة اشتراك العضو الفعلية إلى عشرين عاماً.

ثانياً :

(أ) فى حالة انتهاء الخدمة بسبب الاستقالة أو الإحالة للمعاش المبكر أو صدور قرار سيادى بانتهاء خدمة العضو أو النقل لغير أسباب تأديبية :

تحسب للعضو الميزة التأمينية وفقاً لأحكام المادة (١٠/أولاً/١) حتى سن الستين حكماً ثم تخفض بنسبة مدة الاشتراك الفعلية الى مدة الاشتراك الكلية بافتراض بلوغ سن الستين ثم تصرف وفقاً للجدول التالى :

النسبة المستحقة من الميزة التأمينية	السن فى تاريخ انتهاء الخدمة (بالسنوات)
٨%	٣٠
٨%	٣١
٩%	٣٢
١٠%	٣٣
١١%	٣٤
١٢%	٣٥
١٣%	٣٦
١٤%	٣٧
١٥%	٣٨
١٦%	٣٩
١٨%	٤٠
١٩%	٤١
٢١%	٤٢
٢٣%	٤٣
٢٥%	٤٤
٢٧%	٤٥
٣٠%	٤٦
٣٣%	٤٧
٣٦%	٤٨



٤٦٠٧٦

٤٩	%٣٩
٥٠	%٤٢
٥١	%٤٦
٥٢	%٥٠
٥٣	%٥٥
٥٤	%٦٠
٥٥	%٦٥
٥٦	%٧١
٥٧	%٧٧
٥٨	%٨٤
٥٩	%٩٢

- يجب ألا يقل الحد الأدنى للمزايا في جميع الأحوال عن قيمة الاشتراكات المسددة من العضو.

مادة (٢) : تسرى هذه التعديلات وفقاً لما قرره الجمعية العمومية للصندوق بإجتماعها السالف الإشارة إليه.

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ النشر وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

نائب رئيس الهيئة
٢٥٤٧
المستشار/ رضا عبد المعطى
٤٦٠٧٦



سأ

بيان معتمد

بالتعديلات على لائحة النظام الأساسي لصندوق
التأمين الخاص للعاملين بالشركة العامة لصناعة الورق "راكتا"
وفقاً لقرار الهيئة رقم (٢١٨) لسنة ٢٠١٩

النص المعدل	النص الحالي																																														
<u>الباب الرابع : (العضوية)</u> <u>مادة (٧) :</u> يشترط في العضو ما يلي : هـ) الحد الأقصى لسن الانضمام للصندوق ٣٠ عاماً ويجوز قبول أعضاء تجاوزوا هذا السن بحد أقصى ٤٠ عاماً بشرط سدادهم رسم عضوية لمرة واحدة وفقاً للجدول التالي : <table> <tr> <th>السن عند الانضمام (بالسنوات)</th><th>رسم العضوية (بالجنيه)</th></tr> <tr><td>٣١</td><td>٣٤٧,٢٤</td></tr> <tr><td>٣٢</td><td>١٠٧٩,١٧</td></tr> <tr><td>٣٣</td><td>١٨٥١,٦٣</td></tr> <tr><td>٣٤</td><td>٢٦٦٥,٦١</td></tr> <tr><td>٣٥</td><td>٣٥٢٢,٣٩</td></tr> <tr><td>٣٦</td><td>٤٤٢٢,٦٢</td></tr> <tr><td>٣٧</td><td>٥٣٦٧,١٩</td></tr> <tr><td>٣٨</td><td>٦٣٥٦,٤١</td></tr> <tr><td>٣٩</td><td>٧٣٩٠,٨٦</td></tr> <tr><td>٤٠</td><td>٨٤٧١,٠٧</td></tr> </table>	السن عند الانضمام (بالسنوات)	رسم العضوية (بالجنيه)	٣١	٣٤٧,٢٤	٣٢	١٠٧٩,١٧	٣٣	١٨٥١,٦٣	٣٤	٢٦٦٥,٦١	٣٥	٣٥٢٢,٣٩	٣٦	٤٤٢٢,٦٢	٣٧	٥٣٦٧,١٩	٣٨	٦٣٥٦,٤١	٣٩	٧٣٩٠,٨٦	٤٠	٨٤٧١,٠٧	<u>الباب الرابع : (العضوية)</u> <u>مادة (٧) :</u> يشترط في العضو ما يلي : هـ) الحد الأقصى لسن الانضمام للصندوق ٣٠ عاماً للأعضاء الجدد ويجوز قبول أعضاء تجاوزوا هذا السن وبحد أقصى ٤٠ سنة بشرط سدادهم رسم عضوية لمرة واحدة وفقاً للجدول التالي : <table> <tr> <th>السن عند الانضمام (بالسنوات)</th><th>رسم العضوية (بالجنيه)</th></tr> <tr><td>٣٠ فأقل</td><td>لا شيء</td></tr> <tr><td>٣١</td><td>٣١,٠٥</td></tr> <tr><td>٣٢</td><td>٧٥٣,٥٣</td></tr> <tr><td>٣٣</td><td>١٥١٢,٨٦</td></tr> <tr><td>٣٤</td><td>٢٣٠٩,٨٨</td></tr> <tr><td>٣٥</td><td>٣١٤٥,٧٦</td></tr> <tr><td>٣٦</td><td>٤٠٢١,٠٧</td></tr> <tr><td>٣٧</td><td>٤٩٣٦,٦٧</td></tr> <tr><td>٣٨</td><td>٥٨٩٢,٨٨</td></tr> <tr><td>٣٩</td><td>٦٨٩٠,٣٦</td></tr> <tr><td>٤٠</td><td>٧٩٢٩,٧٨</td></tr> </table>	السن عند الانضمام (بالسنوات)	رسم العضوية (بالجنيه)	٣٠ فأقل	لا شيء	٣١	٣١,٠٥	٣٢	٧٥٣,٥٣	٣٣	١٥١٢,٨٦	٣٤	٢٣٠٩,٨٨	٣٥	٣١٤٥,٧٦	٣٦	٤٠٢١,٠٧	٣٧	٤٩٣٦,٦٧	٣٨	٥٨٩٢,٨٨	٣٩	٦٨٩٠,٣٦	٤٠	٧٩٢٩,٧٨
السن عند الانضمام (بالسنوات)	رسم العضوية (بالجنيه)																																														
٣١	٣٤٧,٢٤																																														
٣٢	١٠٧٩,١٧																																														
٣٣	١٨٥١,٦٣																																														
٣٤	٢٦٦٥,٦١																																														
٣٥	٣٥٢٢,٣٩																																														
٣٦	٤٤٢٢,٦٢																																														
٣٧	٥٣٦٧,١٩																																														
٣٨	٦٣٥٦,٤١																																														
٣٩	٧٣٩٠,٨٦																																														
٤٠	٨٤٧١,٠٧																																														
السن عند الانضمام (بالسنوات)	رسم العضوية (بالجنيه)																																														
٣٠ فأقل	لا شيء																																														
٣١	٣١,٠٥																																														
٣٢	٧٥٣,٥٣																																														
٣٣	١٥١٢,٨٦																																														
٣٤	٢٣٠٩,٨٨																																														
٣٥	٣١٤٥,٧٦																																														
٣٦	٤٠٢١,٠٧																																														
٣٧	٤٩٣٦,٦٧																																														
٣٨	٥٨٩٢,٨٨																																														
٣٩	٦٨٩٠,٣٦																																														
٤٠	٧٩٢٩,٧٨																																														
<u>الباب الخامس : (المزايا)</u> <u>مادة (١٠) :</u> <u>أولاً :</u> تصرف المزايا التأمينية التالية : ١) في حالة انتهاء الخدمة بسبب بلوغ سن التقاعد القانونية (سن الستين) أو الوفاة أو العجز الكلي	<u>الباب الخامس : (المزايا)</u> <u>مادة (١٠) :</u> <u>أولاً :</u> تصرف المزايا التأمينية في الحالات التالية : ١) في حالة انتهاء الخدمة بسبب : - بلوغ سن التقاعد القانونية (سن الستين).																																														

- الوفاة.

- العجز الكلى للمستديم.

يؤدي الصندوق للعضو أو لورثته الشرعيين (فى حالة عدم تحديد مستفيدين عنه) ميزة تأمينية بواقع ألفين جنيه وذلك عن كل سنة اشتراك اعتباراً من ٢٠١٥/١/١ أو من تاريخ الاشتراك بالصندوق إذا كان لاحقاً لذلك وحتى تاريخ انتهاء الخدمة بالإضافة إلى مبلغ ثمانية وثلاثون ألف جنيه. ويشترط أن يكون للعضو مدة اشتراك فعلية بالصندوق عشرون سنة على الأقل. ويستثنى الأعضاء المؤسسين وحالتى الوفاة والعجز من هذا الشرط وبالنسبة للأعضاء الجدد فيتم احتساب مزايا التقاعد نسبياً وفقاً لمدة اشتراك العضو الفعلية إلى عشرين سنة.

ثانياً :

أ) فى حالة انتهاء الخدمة بسبب الاستقالة من الشركة أو الإحالة إلى المعاش المبكر أو صدور قرار سيادى بانتهاء خدمة العضو أو النقل لغير أسباب تأديبية : تحسب للعضو الميزة التأمينية وفقاً للمادة (١٠/أولاً) حتى سن الستين حكماً مضروبة فى مدة الاشتراك الفعلية ومنسوبة إلى مدة الاشتراك حتى سن الستين حكماً ثم تصرف وفقاً للمجدول التالى :

السن فى تاريخ انتهاء الخدمة (بالسنوات)	النسبة المستحقة من الميزة التأمينية
٣٠	%١٣
٣١	%١٤
٣٢	%١٥
٣٣	%١٦
٣٤	%١٧

المستديم :

يؤدي الصندوق للعضو أو لورثته الشرعيين (فى حالة عدم تحديد مستفيدين عنه) ميزة تأمينية بواقع ما يلى :

(١) ألفان وسبعمائة وخمسون جنيهاً وذلك عن كل سنة اشتراك فى الصندوق إعتباراً من ٢٠١٥/١/١ أو من تاريخ الاشتراك بالصندوق إذا كان لاحقاً وحتى تاريخ انتهاء الخدمة. (٢) ثمانية وثلاثون ألف جنيهاً، ويشترط لاستحقاق هذه الميزة أن يكون للعضو مدة اشتراك فعلية بالصندوق عشرون عاماً على الأقل ويستثنى الأعضاء المؤسسين وحالات الوفاة والعجز من هذا الشرط، وبالنسبة للأعضاء الجدد يتم احتساب مزايا التقاعد نسبياً وفقاً لمدة اشتراك العضو الفعلية إلى عشرين عاماً.

ثانياً :

أ) فى حالة انتهاء الخدمة بسبب الاستقالة أو الإحالة للمعاش المبكر أو صدور قرار سيادى بانتهاء خدمة العضو أو النقل لغير أسباب تأديبية : تحسب للعضو الميزة التأمينية وفقاً لأحكام المادة (١٠/أولاً) حتى سن الستين حكماً ثم تخفض بنسبة مدة الاشتراك الفعلية الى مدة الاشتراك الكلية بافتراض بلوغ سن الستين ثم تصرف وفقاً للمجدول التالى :

السن فى تاريخ انتهاء الخدمة (بالسنوات)	النسبة المستحقة من الميزة التأمينية
٣٠	%٨
٣١	%٨
٣٢	%٩
٣٣	%١٠



سنة

%١١	٣٤
%١٢	٣٥
%١٣	٣٦
%١٤	٣٧
%١٥	٣٨
%١٦	٣٩
%١٨	٤٠
%١٩	٤١
%٢١	٤٢
%٢٣	٤٣
%٢٥	٤٤
%٢٧	٤٥
%٣٠	٤٦
%٣٣	٤٧
%٣٦	٤٨
%٣٩	٤٩
%٤٢	٥٠
%٤٦	٥١
%٥٠	٥٢
%٥٥	٥٣
%٦٠	٥٤
%٦٥	٥٥
%٧١	٥٦
%٧٧	٥٧
%٨٤	٥٨
%٩٢	٥٩

%١٨	٣٥
%٢٠	٣٦
%٢١	٣٧
%٢٣	٣٨
%٢٤	٣٩
%٢٦	٤٠
%٢٨	٤١
%٣٠	٤٢
%٣٢	٤٣
%٣٤	٤٤
%٣٦	٤٥
%٣٩	٤٦
%٤١	٤٧
%٤٤	٤٨
%٤٨	٤٩
%٥١	٥٠
%٥٤	٥١
%٥٨	٥٢
%٦٢	٥٣
%٦٧	٥٤
%٧١	٥٥
%٧٦	٥٦
%٨٢	٥٧
%٨٧	٥٨
%٩٣	٥٩

- يجب ألا يقل الحد الأدنى للمزايا في جميع الأحوال عن قيمة الاشتراكات المسددة من العضو.



٤٦٠٧٦

سأ

- يجب ألا يقل الحد الأدنى للمزايا في جميع الأحوال عن قيمة الاشتراكات المسددة من العضو.
- تسري هذه التعديلات وفقاً لما قرره الجمعية العمومية للصندوق.